

جلاء الأفهام  
بدفع الشبهات عن آدم عليه السلام  
دراسة تفسيرية

Clarifying the Understandings, Refuting Doubts About Adam,  
Peace Be Upon Him

إعداد

الدكتورة إنعام بنت محمد مصطفى بديوي

الأستاذ المشارك في القرآن وعلومه، بقسم الدراسات الإسلامية  
بكلية الشريعة والقانون، بجامعة تبوك بالمملكة العربية السعودية

An Interpretive Study

**Dr. In'am bint Muhammad Mustafa Badawi,**

Associate Professor of the Qur'an and its Sciences,

Department of Islamic Studies, College of Sharia and Law,

University of Tabuk In the Kingdom of Saudi Arabia

[ebedawy@ut.edu.sa](mailto:ebedawy@ut.edu.sa)



## ملخص البحث

يتناول هذا البحث بالدراسة التفسيرية دفع الشبهات عن نبي الله آدم عليه السلام؛ حيث أثبتت شبهات في تفسير بعض الآيات الواردة في قصته عليه السلام، بعضها يتصل بأكله من الشجرة المنهي عنها، وبعضها يتصل بمسألة إنجاب الولد، ومؤدى هذه الشبهات يتعارض مع القرآن الكريم، ومع الواجب في حق الأنبياء عليهم السلام من العصمة، وبعضها مستنده الفهم الباطل لآيات القرآن الكريم، وبعضها مستنده روايات غير صحيحة. ويهدف البحث إلى: الدفاع عن القرآن الكريم، وتنزيه ساحة نبي الله آدم عليه السلام مما لا يليق بمقامه، وتنفيذ تلك المزاعم، وبيان التفسير الصحيح لتلك الآيات الكريمة؛ حفاظاً على منزلة القرآن الكريم والأنبياء عليهم السلام في نفوس المؤمنين، ورداً لكل من تسول له نفسه المساس بهما. ويقوم البحث على ثلاثة مناهج هي الاستقرائي والتحليلي والنقدي، ومن أهم نتائجه: بطلان تلك الشبهات المثارة في تفسير آيات قصة آدم عليه السلام، وبيان أنه لم يقع من شرك أصلاً، ولم يرتكب أي كبيرة من الكبائر، وأن ما وقع منه في مسألة الأكل من الشجرة أقصاه أنه صغيرة من الصغائر، مع جواز حمله على خلاف الأولى.

الكلمات المفتاحية: جلاء الأفهام – دفع الشبهات – آدم عليه السلام - دراسة تفسيرية.

**Abstract:**

This research deals with an interpretive study to refute the doubts about the Prophet of God Adam, peace be upon him; as doubts were raised in the interpretation of some verses mentioned in his story, peace be upon him, some of which are related to his eating from the forbidden tree, and some of which are related to the issue of having a son, and the meaning of these doubts contradicts the Holy Quran, and the duty of the prophets, peace be upon them, of infallibility, and some of them are based on the false understanding of the verses of the Holy Quran, and some of them are based on incorrect narrations. The research aims to: defend the Holy Quran, and clear the Prophet of God Adam, peace be upon him, of what is not befitting of his status, and refute those allegations, and clarify the correct interpretation of those noble verses; in order to preserve the status of the Holy Quran and the prophets, peace be upon them, in the souls of believers, and to respond to anyone who dares to tamper with them. The research is based on three approaches: inductive, analytical and critical. Among its most important results: invalidating those doubts raised in the interpretation of the verses of the story of Adam, peace be upon him, and clarifying that he did not commit any polytheism at all, nor did he commit any major sins, and that what he did in the matter of eating from the tree was at most a minor sin, with the permissibility of interpreting it in a way that is contrary to the first.

**Keywords:** Clarification of understandings - Repelling doubts - Adam, peace be upon him - an interpretive study.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد،

فإن أنبياء الله تعالى هم صفوته من خلقه، اجتباهم واختارهم على علم، وحفظهم وأيدهم، وعصمهم، وأوجب علينا توقييرهم والإيمان بهم. ولشرفهم وعلو منزلتهم خلد الله تعالى ذكرهم في القرآن الكريم، من لدن أبيهم آدم عليه السلام، إلى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

ومما لا يخفى أن بعض كتب التفسير قد اشتملت على أقوال ضعيفة وأخرى باطلة، لا سيما فيما يتصل بقصص الأنبياء عليهم السلام، ومن ثم أسيء تفسير بعض الآيات الكريمة الواردة في قصصهم، إما لخلل في الفهم ساق إليه اعتماداً على روايات ظاهرها الصحة وباطنها الضعف أو البطلان، أو لسوء في الطوية وفساد في القصد والنية؛ فسوّدت صفحات في بعض كتب التفسير في قصص الأنبياء عليهم السلام فيها غث وسمين، ولا يستطيع تمييز غثها من سمينها إلا المتخصصون؛ الأمر الذي يوجب عليهم بذل الجهود المتواصلة في دفع هذا الغث وبيان وإظهار ذاك السمين؛ لئلا ينخدع العامة من المسلمين فيما يثته المتعالمون من أصحاب التيارات الفكرية الباطلة في قنوات فضائية لا حصر لها، غزت البيوت والعقول.

ومن ثم جاءت فكرة هذا البحث (جلاء الأفهام بدفع الشبهات عن آدم عليه السلام، دراسة تفسيرية)، ليساهم في تنزيه القرآن الكريم والأنبياء عليهم السلام عن المطاعن، ويبين التفسير الحق لآيات كريمة نسب فيها لنبي الله آدم عليه السلام ما يتعارض مع القرآن الكريم، ومع الواجب في حق الأنبياء عليهم السلام من العصمة.

#### أهمية البحث: وتتمثل في الآتي

أولاً: أن دفع الشبهات عن القرآن الكريم وعن نبي الله آدم عليه السلام، وبيان التفسير الصحيح لما أثير في شأنه واجب ديني، لا سيما على المتخصصين.

ثانياً: أن بيان التفسير الصحيح لما أثير في شأن الأنبياء عليهم السلام سبب عظيم في هداية الناس، وحفظ لمقام الأنبياء ومنزلتهم في قلوب المؤمنين.

ثالثاً: أن دفع الشبهات عن نبي الله آدم -عليه السلام- فيه قطع للطريق أمام أعداء الدين، لئلا يغتر بباطلهم أحد من عامة المؤمنين.

#### أهداف البحث: وتتمثل في الآتي:

أولاً: الدفاع عن القرآن الكريم، وعن نبي الله آدم عليه السلام، وبيان التفسير الصحيح لما أسيء فهمه في حقه.

ثانيا: قطع الطريق أمام أعداء الدين، الذي يروجون لباطلهم في شتى وسائل الإعلام المعاصر، ويسبئون لأنبياء الله تعالى ليسوغوا لأنفسهم ارتكابهم المعاصي.

ثالثا: تفنيد تلك الشبهات وإبطال تلك المزاعم؛ لئلا يغتر بها عامة الناس.

رابعا: المساهمة في تنقية كتب التفسير مما علق بها من أقوال ضعيفة أو باطلة، وبيان التفسير الصحيح؛ حتى لا يقع في شراكها العامة من المسلمين.

الدراسات السابقة:

لا تعدم المكتبة الإسلامية كثيرا من الدراسات القرآنية في الدفاع عن القرآن الكريم، والدفاع عن أنبياء الله تعالى، ومنها القديم والحديث.

\*\* أما الدراسات القديمة فأهمها:

عصمة الأنبياء للرازي، (ت ٦٠٦هـ)، وتنزيه الأنبياء للشريف المرتضي، (ت ٤٣٦هـ)، وتنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء لابن حُمير، (ت ٦١٤هـ).

ومع أهمية هذه المصنفات إلا أنها موجزة مختصرة، ولا تتعرض لجانب التفسير بالقدر الكافي.

\*\* وأما الدراسات الحديثة: فلم أجد دراسة تفسيرية تخصصت في دفع الشبهات في قصة آدم عليه السلام. وما وجدته من دراسات فهي إما موجزة جدا أو بعيدة عن البحث الحالي، ومن ذلك:

١- إعلام المسلمين بعصمة النبيين للشيخ إسحاق عزوز المكي، ١٩٩٥م.

- وهو كتاب من القطع الصغير، ولم يتعرض لقضايا البحث الحالي إلا في خمس صفحات صغيرة.

٢- أسلوب الحوار في قصة آدم عليه السلام وأهميته من خلال سورة البقرة دراسة موضوعية،

بحث للدكتورة/ جيهان عبد الوهاب صبان، منشور بمجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، بجامعة الأزهر، بمصر، العدد (٣٨)، ٢٠٢٢م

٣- أثر العلم بمقاصد السور في فهم القرآن في ضوء تكرار القصص، قصة آدم عليه السلام أنموذجا، بحث للدكتور يونس عمر ملال، منشور بالمجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، بجامعة الأزهر، المجلد (٣٢) ٢٠٢٠م.

٤- جهود مفسري القرن الرابع عشر الهجري في تفسير المتشابهات اللفظية في القرآن الكريم آيات قصة آدم عليه السلام أنموذجا، للدكتور/ سيد عبد الله السيد، بحث منشور بمجلة الآداب والعلوم الإنسانية، بجامعة المنيا، بمصر، المجلد (٨٤)، ٢٠١٧م.

٥- أثر تعدد القراءات القرآنية في توجيه قصة آدم عليه السلام، للدكتورة/ إيمان توفيق محمد،

بحث منشور بمجلة البحث العلمي في الآداب، بجامعة عين شمس، بمصر، العدد (١٦)، ٢٠١٥م.

٦- علاقة مطالع الآيات بمقاصدها في عرض النظم القرآني لقصة آدم عليه السلام دراسة تحليلية مقارنة في أسرار التناسب، للدكتور/ عصام عبد الحافظ، بحث منشور بمجلة كلية اللغة العربية بجرجا، بجامعة الأزهر، بمصر، العدد (١٨)، ٢٠١٤م.

\*\* وواضح من عناوين البحوث السابقة من الثاني حتى السادس أنها بعيدة عن موضوع البحث الحالي ومنهجه.

### منهج البحث:

قام هذا البحث على ثلاثة مناهج هي: الاستقرائي، والتحليلي، والنقدي، حيث تم جمع الآيات الخاصة بموضوع البحث، وما قاله أعلام المفسرين في تفسيرها، وما أثير حولها من شبهات، وتم تحليل النصوص المرادة بالقدر الذي يفي بغرض البحث، وتفنيد الشبهات المثارة فيها، وبيان التفسير الصحيح لتلك الآيات الكريمة، كل ذلك في ضوء القرآن الكريم، وما جادت به قرائح الأئمة الأعلام.

### خطة البحث:

اقتضت طبيعة هذا البحث أن يقسم إلى مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

المقدمة: في أهمية الموضوع، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهجه، وخطته.

التمهيد: موجز عن مذهب أهل السنة في عصمة الأنبياء عليهم السلام.

المبحث الأول: الشبهات المثارة في أكل آدم عليه السلام من الشجرة والجواب عنها، في ضوء القرآن الكريم.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الآيات الكريمة التي تحدثت عن أكل آدم عليه السلام من الشجرة.

المطلب الثاني: الشبهات المثارة في تفسير هذه الآيات الكريمة، والجواب عنها في ضوء القرآن الكريم.

المبحث الثاني: الشبهة الواردة في قصة إنجاب آدم عليه السلام الولد، والجواب عنها، في

ضوء القرآن الكريم.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الآيات الكريمة، والشبهة التي أثيرت حولها.

المطلب الثاني: الجواب عن هذه الشبهة في ضوء القرآن الكريم.  
الخاتمة: وتتضمن أهم نتائج البحث وتوصياته، ثم فهرس المصادر والمراجع.

## التمهيد

### موجز عن مذهب أهل السنة في عصمة الأنبياء عليهم السلام

#### أولاً: المراد بعصمة الأنبياء لغة واصطلاحاً:

١- في اللغة: العِصْمَةُ في لغة العرب: المَنْعُ، والوقاية، يقال: عَصَمَ اللَّهُ عَبْدَهُ: وقاه مِمَّا يُوبِقُهُ، ويقال: عَصَمَهُ يَعْصِمُهُ: منَعَهُ وَوَقَاهُ<sup>(١)</sup>.

٢- في الاصطلاح: تعددت أقوال العلماء في المراد بعصمة الأنبياء اصطلاحاً، ومن أهمها:  
- تعريف الراغب الأصفهاني؛ حيث قال: «هي حِفْظُ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ أَوَّلًا بما خَصَّهم به من صفاء الجوهر، ثم بما أولاهم من الفضائل الجسميّة، ثم بالنصرة وبتثبيت أقدامهم، ثم بإنزال السكينة عليهم وبحفظ قلوبهم وبالتوفيق، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]»<sup>(٢)</sup>.

- وتعريف ابن حجر؛ حيث قال: «هي حفظ الله إياهم من النقائص، وتخصيصهم بالكمالات النفسية، والنصرة والثبات في الأمور، وإنزال السكينة عليهم»<sup>(٣)</sup>.

#### ثانياً: مذهب أهل السنة في عصمة الأنبياء عليهم السلام:

الحديث عن عصمة الأنبياء عليهم السلام له أربع مستويات، أولها: عصمتهم من الكفر والشر بالله تعالى، وثانيها: وعصمتهم في كل ما يتعلق بتبليغ الرسالة، وثالثها: عصمتهم فيما يتعلق بالفتيا، ورابعها: عصمتهم من الكبائر والصغار قبل البعثة وبعدها.

- أما المستوى الأول: وهو عصمتهم من الكفر والشرك: فقد أجمع أهل السنة على عصمتهم من الكفر والشرك قبل البعثة وبعدها عمداً وسهواً<sup>(٤)</sup>.

\*\*\* وخالف الخوارج والروافض فأجازوا صدور الكفر والشرك منهم قبل البعثة وبعدها<sup>(٥)</sup>.

(١) الصحاح للجوهري: ١٤٦٥/٢، ولسان العرب لابن منظور: ٤٠٣/١٢، مادة (عصم).

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني: ص ٣٣٦، ٣٣٧.

(٣) فتح الباري لابن حجر العسقلاني: ٥٠٢/١١.

(٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم للقاضي عياض: (١٥٠/٢-١٥٢)، والتفسير الكبير للرازي:

(٣/ ٤٥٥) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢٥/٧، ودقائق التفسير لابن تيمية: ٢/ ٢١٧، ٢١٨.

(٥) الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم: ٢/ ٤.

- وأما المستوى الثاني: وهو عصمتهم في كل ما يتصل بتبليغ الرسالة: فقد أجمع أهل السنة على عصمتهم من الكذب والتحريف في كل ما يتعلق بتبليغ رسالات الله تعالى، عمداً وسهواً<sup>(١)</sup>.  
- وأما المستوى الثالث: وهو عصمتهم فيما يتعلق بالفتيا: فقد أجمع أهل السنة على عصمتهم من الخطأ في الفتيا عمداً، واختلفوا في عصمتهم من الخطأ فيها سهواً: فذهب بعضهم إلى وجوب عصمتهم منه أيضاً، وأجازه عليهم آخرون<sup>(٢)</sup>.

- وأما المستوى الرابع: وهو عصمتهم من الوقوع في الكبائر والصغائر:

أما وقوع الكبائر منهم قبل البعثة: فقد اختلف في ذلك أهل السنة، والمحققون منهم على أنهم عليهم السلام معصومون من الوقوع فيها قبل البعثة<sup>(٣)</sup>.  
وأما وقوع الكبائر منهم بعد البعثة: فقد أجمع أهل السنة على عصمتهم من الوقوع فيها بعد البعثة<sup>(٤)</sup>.

وأما وقوع الصغائر منهم: فقد أجاز أكثر أهل السنة وقوعها منهم قبل البعثة وبعدها؛ قال القاضي عياض: «وأما الصغائر: فجوزها جماعة من السلف وغيرهم على الأنبياء، وهو مذهب أبي جعفر الطبري وغيره من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين»<sup>(٥)</sup>.

ولكن المحققين من أهل السنة على أن الأنبياء - عليهم السلام - معصومون بعد البعثة من الوقوع في الصغائر التي فيها شين ونقص؛ وأنها واقعة منهم على جهة الندرة والخطأ والنسيان أو الاجتهاد والتأويل، لا على سبيل التعمد، وأنهم - عليهم السلام - وإن كانت النصوص قد شهدت بوقوع ذنوب منهم؛ لكن ذلك لم يُخلّ بمناصبهم، ولا قدَحَ في رتبهم، بل قد اجتباهم الله وهداهم، ومدحهم وزكاهم، واختارهم واصطفاهم، صلوات الله وسلامه عليهم<sup>(٦)</sup>.

كما نبه شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أمر مهم في هذا المقام: وهو أن القائلين بجواز وقوع الصغائر من الأنبياء عليهم السلام بعد البعثة مجمعون على أنهم معصومون من الإقرار عليها، حتى

(١) الشفا: ٢/ ١٦٩-١٧١، ١٨٧، والتفسير الكبير: ٣/ ٤٥٥، ومجموع الفتاوى لابن تيمية: ١٠/ ٢٨٩، ومنهاج السنة النبوية له: ١/ ٤٧٠)، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني: ٢/ ٣٠٧.

(٢) التفسير الكبير: ٣/ ٤٥٥.

(٣) الشفا: ٢/ ٣٣٥.

(٤) الشفا: ٢/ ٣٩١، والفصل في الملل والأهواء والنحل: ٤/ ٢٥، وفتح الباري: ٨/ ٦٩، وإرشاد الفحول للشوكاني: ١/ ٩٨.

(٥) الشفا: ٢/ ١٤٤.

(٦) الجامع لأحكام القرآن: ١/ ٣٠٨، ٣٠٩، وإرشاد الفحول: ١/ ٩٨-١٠٢.

لا يُتأسى بهم فيها إذا أقروا عليها؛ لأن الإقرار عليها يقتضي أنها ليست ذنوباً؛ كما صرح بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(١)</sup>.

\*\*\* وذهب الشيعة إلى عصمة الأنبياء من الوقوع في الصغائر قبل البعثة وبعدها<sup>(٢)</sup>.

قال القرطبي: «قال بعض المتأخرين من علمائنا: الذي ينبغي أن يقال: إن الله تعالى قد أخبر بوقوع ذنوب من بعضهم ونسبها إليهم وعاتبهم عليها، وأخبروا بذلك عن نفوسهم وتصلوا منها واستغفروا منها وتابوا، وكل ذلك ورد في مواضع كثيرة لا يقبل التأويل جملتها، وإن قبل ذلك أحادها، وكل ذلك مما لا يزري بمناصبهم، وإنما تلك الأمور التي وقعت منهم على جهة الندور، وعلى جهة الخطأ والنسيان، أو تأويل دعا إلى ذلك، فهي بالنسبة إلى غيرهم حسنات وفي حقهم سيئات، بالنسبة إلى مناصبهم وعلو أقدارهم، إذ قد يؤخذ الوزير بما يثاب عليه السائس، فأشفقوا من ذلك في موقف القيامة مع علمهم بالأمن والأمان والسلامة. قال: وهذا هو الحق. ولقد أحسن الجنيد حيث قال: حسنات الأبرار سيئات المقربين. فهم- صلوات الله وسلامه عليهم- وإن كان قد شهدت النصوص بوقوع ذنوب منهم فلم يُخل ذلك بمناصبهم ولا قدح في رتبهم، بل إن الله تعالى قد تلافاهم واجتباهم وهداهم ومدحهم وزكاهم واختارهم واصطفاهم، صلوات الله عليهم وسلامه»<sup>(٣)</sup>.

وقال القرطبي أيضاً: قال القشيري أبو نصر: «وما أضيف من هذا إلى الأنبياء فإما أن تكون صغائر، أو ترك الأولى، أو قبل النبوة. قلت: هذا حسن»<sup>(٤)</sup>.

(١) الاستقامة لابن تيمية: ٤٠١ / ١.

(٢) تنزيه الأنبياء للشريف المرتضى: ص ١٥، وعصمة الأنبياء للرازي: ص ٤٠.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ٣٠٩ / ١، و ١١ / ٢٥٥.

(٤) المصدر السابق: ١١ / ٢٥٧.

## المبحث الأول

### الشبهات المثارة في أكل آدم عليه السلام من الشجرة والجواب عنها في ضوء القرآن الكريم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الآيات الكريمة التي تحدثت عن أكل آدم عليه السلام من الشجرة.  
المطلب الثاني: الشبهات المثارة في تفسير هذه الآيات الكريمة، والجواب عنها.

#### المطلب الأول: الآيات الكريمة التي تحدثت عن أكل آدم عليه السلام من الشجرة

ورد حديث القرآن الكريم عن أكل آدم - عليه السلام - من الشجرة المنهي عنها في ثلاث سور، هي: سورة (البقرة)، وسورة (الأعراف)، وسورة (طه).

١- أما في سورة (البقرة)، فقولته تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَتَادُمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (٣٥) فَأَزَلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَعٌ إِلَىٰ حِينٍ (٣٦) فَلَقِيَ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ فَلَبَّسَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَبَاسًا إِنَّهُ هُوَ النَّوَّابُ الرَّحِيمُ (٣٧) [البقرة: ٣٥ - ٣٧].

٢- وأما في سورة (الأعراف)، فقولته تعالى: ﴿وَيَتَادُمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (١٩) فَسَوَّسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءِ تَيْهَمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ (٢٠) وَقَاسَمَهُمَا إِيَّيَّيَّ لَكُمْ لَنْ نَنصُرَيْكُمْ (٢١) فَدَلَّهُمَا بِعُرْوَةٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءُ تَيْهَمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْتُ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (٢٢) قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٢٣) قَالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَعٌ إِلَىٰ حِينٍ (٢٤) [الأعراف: ١٩ - ٢٤].

٣- وأما في سورة (طه)، فقولته تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسَىٰ وَلَمْ يُجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ (١١٥) وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ (١١٦) فَقُلْنَا يَتَادُمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى (١١٧) إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى (١١٨) وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى (١١٩) فَسَوَّسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَتَادُمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبُلَىٰ (١٢٠) فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْءُ تَيْهَمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ (١٢١) ثُمَّ اجْنَبْهُ رَبُّهُ فَلَبَّسَ عَلَيْهِ وَهْدَىٰ (١٢٢) قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى (١٢٣) [طه: ١١٥ - ١٢٣].

## المطلب الثاني: الشبهات المثارة في هذه الآيات الكريمة، والجواب عنها، في ضوء القرآن الكريم

أولاً: الشبهات المثارة في هذه الآيات الكريمة:

أثار الطاعنون في تنزيه الأنبياء عن كبائر الذنوب بعض الشبهات المتعلقة بتفسير هذه الآيات الكريمة التي سبق ذكرها، والتي تحدثت عن أكل آدم - عليه السلام - من الشجرة المنهي عنها. ومستندهم فيها فهم باطل لآيات القرآن الكريم.

ومفاد هذه الشبهات في زعمهم: أن آدم - عليه السلام - ليس معصوماً من الوقوع في كبائر الذنوب، بدليل وقوعه فيما زعموه من الكبائر التي توهموها في هذه تفسير الآيات الكريمة، والتي يمكن إجمالها في سبع، على النحو الآتي<sup>(١)</sup>:

### ١- الشبهة الأولى:

أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥، والأعراف: ١٩] وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢] يدلان صراحة على أن آدم - عليه السلام - قد ارتكب المنهي عنه، ولا شك أن ارتكاب المنهي عنه عين الذنب.

### ٢- الشبهة الثانية:

أن الفعل (عصى) في قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ، فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] يدل على وقوع آدم عليه السلام في الكبيرة، وذلك من وجهين: أولهما: أن لفظ (العاصي) اسم ذم، فوجب أن لا يتناول إلا صاحب الكبيرة. والثاني: أنه يدل على وقوعه - عليه السلام - في معصية كبيرة، والعاصي معاقب؛ لقوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

### ٣- الشبهة الثالثة:

أن الفعل (غوى) في قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ، فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] يدل على وقوع آدم - عليه السلام - في كبائر الذنوب؛ لأنه كان غاوياً، وقد جعل الله تعالى «الغِيَّ» مقابلاً للرُّشْد، وذلك في قوله تعالى: ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

(١) يراجع تفصيل ذلك في: التفسير الكبير للرازي: ٣/ ٤٥٨-٤٦٢، و١٤/ ٢١٦-٢٢٣، وعصمة الأنبياء له: ص ٤٩-٥٢، وتنزيه الأنبياء للشريف المرتضى: ص ٢٥-٣٧.

(١) يراجع تفصيل ذلك في: التفسير الكبير للرازي: ٤٥٨-٤٦٢، و١٤/ ٢١٦-٢٢٣، وعصمة الأنبياء له: ص٤٩-٥٢، وتنزيه الأنبياء للشريف المرتضي: ص٢٥-٣٧.

ثانيا: الجواب عن تلك الشبهات

الجواب عن تلك الشبهات يكون إجمالاً، ويكون تفصيلاً، على النحو الآتي:

أما الجواب الإجمالي:

فيمثل في الآتي:

وهو أن ما وقع من آدم - عليه السلام - من أكله من الشجرة المنهي عنها إنما كان قبل النبوة؛ والدليل على ذلك قول الله تعالى بعد أكله من الشجرة: ﴿ثُمَّ اجْنَبْهُ رَبُّهُ، فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢٢]؛ حيث ذهب جمهور المفسرين إلى إن معنى ﴿اجْنَبْهُ﴾: اصطفاه للنبوة؛ وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(١)</sup>، ومعنى الآية: ثم اختاره ربه واصطفاه للنبوة، وهداه للتوبة ووفقه لها<sup>(٢)</sup>. وهذا هو الجواب الإجمالي المعتمد عند المحققين من المفسرين<sup>(٣)</sup>.

قال ابن فورك: كانت المعصية من آدم قبل النبوة؛ بدليل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اجْنَبْهُ رَبُّهُ، فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢٢]، فإنه تعالى ذكر الاجتناء والهداية بعد ذكر المعصية، فدل على أن المعصية كانت قبل النبوة<sup>(٤)</sup>.

وقال الواحدي: «وفي الجملة: كان ذلك الأكل معصية من آدم عليه السلام، ولكنه كان قبل النبوة»<sup>(٥)</sup>.

وقال الرازي: «والجواب المعتمد عن تلك الشبهات السبع عندنا أن نقول: إن كلامكم إنما يتم لو أتيتم بالدليل على أن ذلك وقع منه عليه السلام حال النبوة، وذلك ممنوع؛ لأنه لا دليل ذلك، فلم لا يجوز أن يقال: إن آدم - عليه السلام - لما صدرت عنه هذه الزلة ما كان نبياً قط، ثم بعد

(١) التفسير الوسيط للواحدي: ٣ / ٢٢٥.

(٢) يراجع: جامع البيان للطبري: ١٨ / ٣٨٨، وتأويلات أهل السنة للماتريدي: ٧ / ٣١٧، والكشف والبيان للثعلبي: ٦ / ٢٦٤، والتفسير الوسيط للواحدي: ٣ / ٢٢٥، والمحزر الوجيز لابن عطية: ٤ / ٦٨، وزاد المسير لابن الجوزي: ٣ / ١٨٠، وأنوار التنزيل للبيضاوي: ٤ / ٤١، والبحر المحيط لأبي حيان: ٧ / ٣٩٢، وفتح القدير للشوكاني: ٣ / ٤٦١، والتحرير والتنوير للطاهر بن عاشور: ١٦ / ٣٢٧، وغيرها.

(٣) التفسير الوسيط للواحدي: ٢ / ٣٨٣، والشفة للقاضي عياض: ٢ / ٢٢٠، والتفسير الكبير: ٣ / ٤٥٩، ١٤ / ٢٢١، والجامع لأحكام القرآن: ١١ / ٢٥٧، ولباب التأويل للخازن: ١ / ٣٨، ٢ / ١٩٠، واللباب لابن عادل الحنبلي: ٩ / ٦٥، وفتح القدير: ٣ / ٤٦١، وحنائق الروح والريحان للهري: ١ / ٣٢٥، ١٧ / ٤٥٣ - ٤٥٨.

(٤) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ١١ / ٢٥٧، والشوكاني في فتح القدير: ٣ / ٤٦١، كلاهما عن ابن فورك.

(٥) التفسير الوسيط للواحدي: ٢ / ٣٨٣.

ذلك صار نبيا»<sup>(١)</sup>.

وقال الطاهر بن عاشور: «و(الاجتباء): الاصطفاء. و(الهداية): الإرشاد إلى النفع، والمراد بها إذا ذكرت مع (الاجتباء) في القرآن: النبوة؛ كما في هذه الآيات الثلاث؛ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ، فَأَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢٢]، وقوله تعالى: ﴿وَأَجْنَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧]، وقوله تعالى: ﴿أَجْنَبَهُ وَهَدَيْنَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ١٢١]...

وإثبات العصيان لآدم دليل على أنه لم يكن يومئذ نبيا. ولأنه كان في عالم غير عالم التكليف وكانت الغواية كذلك؛ فالعصيان والغواية يومئذ معناها: الخروج عن الامتثال في التربية، كعصيان بعض العائلة أمر كبيرها، وإنما كان شنيعا؛ لأنه عصيان أمر الله عز وجل. وليس في قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ، فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١] مستند لتجويز المعصية على الأنبياء ولا لمنعها، لأن ذلك العالم لم يكن عالم تكليف»<sup>(٢)</sup>.

وأما الأجوبة التفصيلية عن تلك الشبهات

فتمثل في الآتي:

#### (١) الجواب عن الشبهة الأولى:

- وملخصها: أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥] وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَنهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢] يدلان صراحة على أن آدم - عليه السلام - قد ارتكب المنهي عنه، وأن ارتكاب المنهي عنه هو عين الذنب.

- والجواب عنها: هو أن النهي في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥، الأعراف: ١٩] وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَنهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢] إنما هو للإرشاد لا للتحريم، والإرشاد من معاني النهي التي نص عليها الأصوليون، وعليه قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن بُدِّلَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]، فإن النهي فيه للإرشاد لا للتحريم.

قال الزركشي: «وترد صيغه النهي لمعان: أحدها: للتحريم، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ﴾ [الإسراء: ٣٢] ... الثامن: للإرشاد إلى الأحوط بالترك، كقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن بُدِّلَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]...»<sup>(٣)</sup>.

(١) التفسير الكبير للرازي: ٣/ ٤٥٩، ١٤/ ٢٢١، وعصمة الأنبياء له أيضاً: ص ٥٠، بتصرف يسير.

(٢) التحرير والتنوير: ١٦/ ٣٢٨.

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه: ٣/ ٣٦٧، ويراجع: وإرشاد الفحول للشوكاني: ١/ ٢٧٩.

ويعضد ذلك وجود القرينة التي تصرف النهي ههنا عن التحريم إلى الإرشاد، والقرينة في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [الأعراف: ٢٢]، حيث إن أسلوب العتاب فيه يدل على أن النهي في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥، والأعراف: ١٩] لم يكن للتحريم، وإنما كان للنصح والتوجيه والإرشاد، ولو كان للتحريم لعنفهما الله تعالى تعنيفاً شديداً، وما عاتبهما هذا العتاب الرقيق.

قال الرازي - وتبعه ابن عادل الحنبلي -: «وقال قائلون: هذه الصيغة لنهي التنزيه، وذلك لأن هذه الصيغة وردت تارة في التنزيه وأخرى في التحريم، والأصل عدم الاشتراك فلا بد من جعل اللفظ حقيقة في القدر المشترك بين القسمين، وما ذلك إلا أن يجعل حقيقة في ترجيح جانب الترك على جانب الفعل من غير أن يكون فيه دلالة على المنع من الفعل أو على الإطلاق فيه، لكن الإطلاق فيه كان ثابتاً بحكم الأصل، فإن الأصل في المنافع الإباحة، فإذا ضمننا مدلول اللفظ إلى هذا الأصل صار المجموع دليلاً على التنزيه، قالوا: وهذا هو الأولى بهذا المقام؛ لأنه على هذا التقدير يرجع حاصل معصية آدم عليه السلام إلى ترك الأولى، ومعلوم أن كل مذهب كان أفضى إلى عصمة الأنبياء عليهم السلام كان أولى بالقبول»<sup>(١)</sup>.

## (٢) الجواب عن الشبهة الثانية:

- وملخصها: أن قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] يدل على وقوع آدم عليه السلام في الكبيرة؛ لأن لفظ (العاصي) اسم ذم، وهو لا يتناول إلا صاحب الكبيرة. والعاصي معاقب؛ لقوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

- والجواب عنها: أن لفظ (عصى) لا يدل على الوقوع في الكبيرة؛ لأن العصيان في اللغة: مخالفة الأمر، أو مخالفة الطاعة مطلقاً، دون تحديد بكون ما عُصِيَ الله تعالى فيه كان كبيراً أم صغيراً.

قال أهل المعاني: «والعصيان: خلافُ الطاعة». يقال: عصى العبدُ ربَّه إذا خالف أمره، وعصى فلانُ أميره يعصيه عصياً وعصياناً ومعصيةً إذا لم يُطِعه، فهو عاصٍ وعصِيٌّ»<sup>(٢)</sup>.

ومن المعلوم شرعاً: أن مخالفة الأمر قد تكون بترك الواجب أو بترك المندوب، كما أن مخالفة النهي قد تكون بفعل المحرم أو بفعل المكروه.

(١) التفسير الكبير: ٣/ ٤٥٣، واللباب لابن عادل الحنبلي: ١/ ٥٥٧، ٥٥٨.

(٢) لسان العرب: ١٥/ ٦٧، ويراجع: المفردات في غريب القرآن للراغب: ص: ٥٧٠، والمصباح المنير للفيومي: ٢/ ٤١٤، وبصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي: ٤/ ٧٤. مادة (عصى).

وبناء عليه: فإن فعل المنهي عنه قد يكون كبيرة؛ بل قد يكون من أكبر الكبائر كالشرك بالله تعالى، وقد يكون صغيرة، بل قد يكون من أصغر الصغائر. ولا ريب أن أسلوب العتاب الرقيق في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [الأعراف: ٢٢] في قصة آدم - عليه السلام - قرينة قوية على أن نهيه عن الأكل من الشجرة كان نهياً تنزيهياً؛ أي: للإرشاد والتوجيه، كما سبق بيانه. ولو كان نهياً تحريمياً لعنفه الله تعالى على فعله الحرام.

ولهذا قال الإمام الرازي في الجواب عن تلك الشبهة: «أجاب قوم عن ذلك فقالوا: المعصية مخالفة الأمر، والأمر قد يكون للوجوب، وقد يكون للندب، فإنهم يقولون: أشرت عليه في أمر ولده بكذا فعصاني، وأمرته بشرب الدواء فعصاني، وإن كان كذلك لم يمتنع أن يكون إطلاق اسم العصيان على آدم، لا لكونه تاركاً للواجب بل للمندوب»<sup>(١)</sup>.

يضاف إلى ذلك أيضاً ما نبه عليه الطاهر بن عاشور؛ حيث قال: «وإثبات العصيان لآدم - عليه السلام - دليل على أنه لم يكن يومئذ نبياً. ولأنه كان في عالم غير عالم التكليف وكانت الغواية كذلك، فالعصيان والغواية يومئذ: الخروج عن الامتثال في التربية، كعصيان بعض العائلة أمر كبيرها، وإنما كان شنيعاً؛ لأنه عصيان أمر الله عز وجل. وليس في هذه الآية مستند لتجوير المعصية على الأنبياء ولا لمنعها، لأن ذلك العالم لم يكن عالم تكليف». وهو استنباط دقيق.

\*\* ويجب عن استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِداً فِيهَا أَبَداً﴾ [الجن: ٢٣]: أنه في أهل الشرك والكفر والعياذ بالله تعالى، بإجماع المفسرين من أهل السنة والجماعة<sup>(٢)</sup>.

قال القرطبي: «وقوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً﴾ دليل على أن العصيان هنا هو الشرك»<sup>(٣)</sup>. وقال السعدي: «وهذا العصيان المراد به المعصية الكفرية، كما قيدتها النصوص الأخر المحكممة. وأما مجرد المعصية، فإنها لا توجب الخلود في النار، كما دلت على ذلك آيات القرآن

(١) التفسير الكبير للرازي: ٢٢ / ١١٠، وعصمة الأنبياء له: ص ٥١.

(٢) يراجع على سبيل المثال: جامع البيان: ٢٣ / ٦٧١، والهداية إلى بلوغ النهاية لمكي بن أبي طالب: ١٢ / ٧٧٧٩، والتفسير الوسيط للواحدي: ٤ / ٣٦٨، والمحزر الوجيز: ٥ / ٣٨٥، وزاد المسير: ٤ / ٣٥٠، والتفسير الكبير: ٣٠ / ٦٧٦، والجامع لأحكام القرآن: ١٩ / ٢٧، والتسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي: ٢ / ٤٢٠، والبحر المحيط: ١٠ / ٣٠٣، وتفسير ابن كثير: ٨ / ٢٥٨، والتحرير والتنوير: ٢٩ / ٢٤٥، وتيسير الكريم الرحمن للسعدي: ص ٨٩١.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ١٩ / ٢٧.

الكريم، والأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأجمع عليه سلف الأمة وأئمة هذه الأمة»<sup>(١)</sup>.  
(٣) الجواب عن الشبهة الثالثة:

- وملخصها: أن الفعل (غوى) في قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] يدل على وقوعه - عليه السلام - في كبائر الذنوب؛ لأن الله تعالى جعل «الغِي» مقابلاً للرُّشْد في قوله تعالى: ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

- والجواب عنها: أن لفظ (غوى) لا مقصوراً في لغة العرب على معنى الضلال المقابل للرُّشْد، الذي يوحي بارتكاب الكبائر، وإنما يستعمل أيضاً في معان أخرى لا تحمل معنى الضلال، ومنها:

١- الفساد؛ قال ابن منظور: «قال ابن الأعرابي: «الغِي: الفساد، ... وقوله عز وجل: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [١٢١]؛ أي: فسَدَ عَلَيْهِ عَيْشُهُ»<sup>(٢)</sup>.

وقال القرطبي: «قوله تعالى: ﴿فَغَوَى﴾ [١٢١]؛ أي: ففسد عليه عيشه؛ حكاية النقاش واختاره القشيري. وسمعت شيخنا الأستاذ المقرئ أبا جعفر القرطبي يقول: ﴿فَغَوَى﴾ [١٢١]؛ أي: ففسد عيشه بنزوله إلى الدنيا، والغِي: الفساد، وهو تأويل حسن»<sup>(٣)</sup>.

٢- (الخيبة): والمعنى: أنه خاب من نعيم الجنة؛ لأنه لما أكل من تلك الشجرة ليصير ملكه دائماً زال ملكه، فلما خاب سعيه وما نجح قيل: إنه غوى»<sup>(٤)</sup>.

٣- (الجهل): والمعنى: جهل موضع رُشده؛ أي: جهل أن تلك الشجرة هي التي نُهي عنها، والغِي: الجهل»<sup>(٥)</sup>.

٤- (الضلال) بمعنى العدول عن الرأي الصواب. والمعنى: ضلَّ عن الصواب، أو عن مطلوبه، وهو الخلود، وذلك بأكله من تلك الشجرة»<sup>(٦)</sup>.

(١) تيسير الكريم الرحمن للسعدي: ص ٨٩١.

(٢) لسان العرب: ١٥ / ١٤٠ مادة (غوى).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ١١ / ٢٥٧، ويراجع: زاد المسير: ٣ / ١٧٩، والمجموع المغيث في غريب القرآن والحديث لأبي موسى الأصبهاني: ٢ / ٥٨٨، والمفردات: ص ٦٢٠.

(٤) التفسير الكبير: ٢٢ / ١١١، ويراجع: المفردات للراغب: ص ٦٢٠.

(٥) الغريبين في القرآن والحديث للهروي: ٤ / ١٣٧٥، والشفاء للقاضي عياض: ٢ / ٢١٩، والجامع لأحكام القرآن: ١١ / ٢٥٧، والمفردات: ص ٦٢٠.

(٦) إيجاز البيان عن معاني القرآن لنجم الدين النيسابوري (٢ / ٥٥٥)، وفتح القدير: ٣ / ٤٦٠، بتصرف يسير.

قال الثعلبي: «وقال أكثر المفسرين: فَعَوَى: أي أخطأ وضلّ ولم ينل مراده ممّا أكل»<sup>(١)</sup>.

ولا ريب أن آدم - عليه السلام - بأكله من الشجرة قد فسد عليه عيشه الرغيد في الجنة، وخاب من نعيم الجنة حين أُهبط إلى الأرض، وجهل موضع رُشده وفوزه، إذ الجنة دار الفوز والفلاح، والدنيا دار الفساد والشقاء. وهو بعمله هذا ضلّ عن الرأي الصواب.

وبناء على ما تقدم فإن لفظ (الغَيّ) في الآية الكريمة ليس مقصوداً به وقوع آدم - عليه السلام - في الذنب الكبير، لأن له معان أخرى صحيحة، يصح حمله على أحدها، أو عليها جميعاً، دون إخلال بمقام النبوة، وعليه: تنتفي هذه الشبهة.

\*\* وقد نبه الزمخشري - وتبعه بعض المفسرين - إلى الحكمة من التعبير بالعصيان والغواية في حقه عليه السلام، فقال:

«لا شبهة في أن آدم صلوات الله عليه لم يمثل ما رسم الله له وتخطى فيه ساحة الطاعة، وذلك هو العصيان. ولما عصى خرج فعله من أن يكون رُشداً وخيراً، فكان غيًّا لا محالة؛ لأن الغيّ خلاف الرُشد. ولكن قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ، فَعَوَّى﴾ [طه: ١٢١] بهذا الإطلاق وهذا التصريح، وحيث لم يقل: (وزل آدم وأخطأ) وما أشبه ذلك مما يعبر به عن الزلات والفرطات: فيه لطف بالمكلفين ومزجاة بليغة وموعظة كافية، وكأنه قيل لهم: انظروا واعتبروا كيف نعتب على النبي المعصوم زلته بهذه الغلظة وبهذا اللفظ الشنيع، فلا تتهاونوا بما يفرط منكم من السيئات والصغائر فضلاً عن أن تجسروا عن التورط في الكبائر»<sup>(٢)</sup>.

وبناء عليه نبه ابن قتيبة إلى أمر في غاية الأهمية؛ وهو أنه لا يجوز شرعاً أن نقول عن آدم عليه السلام: عاصٍ أو غاوٍ.

قال ابن قتيبة: «فنحن نقول في حق آدم: (عصى وغوى) كما قال الله عزّ وجلّ، ولا نقول: آدم عاصٍ وغاوٍ؛ لأن ذلك لم يكن عن اعتقاد متقدّم ولا نية صحيحة، كما تقول لرجل قطع ثوبه وخاطه: قد قطعه وخاطه، ولا تقول: هذا خياط - أي ما لم تتكرر منه الخياطة -، حتى يكون معاوذاً لذلك الفعل، معروفاً به»<sup>(٣)</sup>.

وفصل القاضي أبو بكر بن العربي فقال: «لا يجوز لأحدنا اليوم أن يخبر بذلك عنه عليه السلام

(١) الكشف والبيان: ٦ / ٢٦٤. ويراجع: زاد المسير: ٣ / ١٧٩.

(٢) الكشف: ٣ / ٩٤، ويراجع: أنوار التنزيل: ٤ / ٤١، والبحر المحيط: ٧ / ٣٩٢.

(٣) مشكل القرآن لابن قتيبة: ص ٢٣٠، ويراجع: زاد المسير: ٣ / ١٨٠، ونقل القرطبي هذا المعنى عن أبي نصر القشيري في الجامع لأحكام القرآن: ١١ / ٢٥٧.

إلا إذا ذكرناه في أثناء قول الله تعالى عنه أو قول نبيه صلى الله عليه وسلم، فأما أن نبتدئ ذلك من قبل أنفسنا، فليس بجائز لنا في آباءنا الأولين الأذنين إلينا المماثلين لنا، فكيف في أبينا الأقدم الأعظم النبي المقدم الذي عذره الله، وتاب عليه، وغفر له! <sup>(١)</sup>.

#### (٤) الجواب عن الشبهة الرابعة:

- وملخصها: أن الله تعالى سماه ظالماً، حيث قال: ﴿فَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]، وهو قد سمي نفسه ظالماً، حيث قال: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]، والظالم ملعون، ومن استحق اللعن كان صاحب كبيرة.

- والجواب عنها: أنه لا يلزم أن يكون كل ظلم ذنباً، وصاحبه ملعوناً، بل إن الظلم يشمل الذنب وغيره مما فيه وضع للشيء في غير موضعه.

قال ابن منظور: «الظُّلْمُ: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ. وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ فِي الشَّبَهَةِ: مَنْ أَشَبَّهَ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: مَا ظَلَمَ أَيُّ: مَا وَضَعَ الشَّبَهَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَفِي الْمَثَلِ: مَنْ اسْتَرْعَى الذَّنْبَ فَقَدْ ظَلَمَ. وَيُقَالُ: أَخَذَ فِي طَرِيقٍ فَمَا ظَلَمَ يَمِيناً وَلَا شِمَالاً <sup>(٢)</sup>».

وبناء عليه: فإن من لم يسمع قول الناصح المشفق وعمل بخلاف قوله فقد وضع عمله في غير موضعه، كما أن من خالف النهي الإرشادي فقد عدل عن الطريق الصحيح. وبالجملية: فكل مخالفة وانحراف عن طريق الصواب تعد في عرف اللغة ظلماً، سواء كان الأمر المخالف إلزامياً أم إرشادياً.

ومن ثم أجاب الرازي بأن آدم - عليه السلام - ترك الأولى، وترك الأولى ظلم؛ لأنه لما كان متمكناً من فعل الأولى حتى يستحق به الثواب العظيم كان تركه من غير موجب تركاً لحظ نفسه، ومثل هذا يجوز أن يسمى ظلماً لنفسه؛ لأن حقيقة الظلم وضع الشيء في غير موضعه، وههنا كذلك <sup>(٣)</sup>.

وقال الخازن في قوله تعالى: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]: «وقد استدل من يرى صدور الذنب من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بهذه الآية.

(١) أحكام القرآن: ٢٥٩/٣. ونقله القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ٢٥٥/١١، ٢٥٦.

(٢) لسان العرب: ٣٧٣/١٢ مادة (ظلم).

(٣) عصمة الأنبياء: ص ٥٣.

وأجيب عنه: بأن درجة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في الرفعة والعلو والمعرفة بالله عز وجل مما حملهم على الخوف منه والإشفاق من المؤاخذه بما لم يؤخذ به غيرهم، وأنهم ربما عوتبوا بأمر صدرت منهم على سبيل التأويل والسهو، فهم بسبب ذلك خائفون وجلون، وهي ذنوب بالإضافة إلى علو منصبهم، وسيئات بالنسبة إلى كمال طاعتهم، لا أنها ذنوب كذنوب غيرهم، ومعاص كمعاصي غيرهم، فكان ما صدر منهم، مع طهارتهم ونزاهتهم، وعمارة بواطنهم بالوحي السماوي، والذكر القدسي، وعمارة ظواهرهم بالعمل الصالح، والخشية لله عز وجل، ذنوبا، وهي حسنات بالنسبة إلى غيرهم كما قيل: حسنات الأبرار سيئات المقربين. يعني أنهم يرونها بالنسبة إلى أحوالهم كالسيئات وهي حسنات لغيرهم، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

#### (٥) الجواب عن الشبهة الخامسة:

- وملخصها: أن قوله تعالى: ﴿فَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتَيْنِ فَنَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧] مع قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢٢] يدلان على أنه آدم قد تاب، ولا شك أن التائب كان عاصيا، لأن التائب هو النادم على فعل المعصية، والنادم على فعل المعصية مخبر عن كونه فاعلاً لها.

- والجواب عنها: أنه ليس كل تائب صاحب ذنب؛ لأن التوبة في اللغة: الرجوع<sup>(٢)</sup>. وعليه فمعنى قوله تعالى: ﴿فَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتَيْنِ فَنَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧] وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢٢] رجوع الله تعالى عليه بالرحمة والهداية وأدام توبته عليه.

ومنه قوله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧]. قال ابن عطية: «التوبة من الله رجوعه بعده من حالة إلى أرفع منها، فقد تكون في الأكثر رجوعاً من حالة طاعة إلى أكمل منها، وهذه توبته في هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه رجع به من حاله قبل تحصيل الغزوة وأجرها وتحمل مشقاتها إلى حاله بعد ذلك كله»<sup>(٣)</sup>.

كما ذهب بعض المفسرين إلى أن المراد بتوبة الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم: دوامها لا أصلها، والمعنى: أدام الله توبته على النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والأنصار؛

(١) لباب التأويل في معاني التنزيل: ٢ / ١٩٠.

(٢) لسان العرب: ١ / ٢٣٣ مادة (توب).

(٣) المحرر الوجيز: ٣ / ٩٢.

إذ إن النبي صلى الله عليه وسلم معصوم من الذنب، والمهاجرين والأنصار لم يفعلوا ذنباً في هذه القضية، بل اتبعوه من غير تلثم، فصح أن المراد بالتوبة في حق الجميع هنا: دوامها لا أصلها<sup>(١)</sup>. ثم يقال: إن توبة آدم - عليه السلام - هنا إنما هي عن مخالفة من باب «حسنة الأبرار سيئات المقربين»، والتوبة والاستغفار هنا دليل على الإيمان الكامل واليقين الراسخ، وعليه قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّهُ لَيَغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ)<sup>(٢)</sup>، فالاستغفار هنا ليس دليلاً على صدور الذنب منه صلى الله عليه وسلم، وإنما هو دليل على كمال الإيمان وقوة اليقين والمعرفة الحقبة بالله تعالى<sup>(٣)</sup>.

قال القاضي عياض: «فاحذر أن يقع ببالك أن يكون هذا الغين وسوسة أو ريناً وقع في قلبه عليه السلام، بل أصل الغين في هذا: ما يتغشى القلب ويغطيه؛ قاله أبو عبيد، وأصله من غين السماء، وهو إطباق الغيم عليها. وقال غيره: الغين شيء يغشى القلب ولا يغطيه كل التغطية، كالغيم الرقيق الذي يعرض في الهواء، فلا يمنع ضوء الشمس.

وكذلك لا يفهم من الحديث أنه يغان على قلبه مائة مرة أو أكثر من سبعين مرة في اليوم، إذ ليس يقتضيه لفظه الذي ذكرناه، وهو أكثر الروايات، وإنما هذا عدد للاستغفار لا للغين، فيكون المراد بهذا الغين إشارة إلى غفلان قلبه وفترات نفسه، وسهوها عن مداومة الذكر، ومشاهدة الحق بما كان صلى الله عليه وسلم دُفع إليه من مقاساة البشر، وسياسية الأمة، ومعاناة الأهل، ومقاومة الولي والعدو ومصلحة النفس، وكُلِّفه من أعباء أداء الرسالة، وحمل الأمانة، وهو في كل هذا في طاعة ربه وعبادة خالقه، ولكن لما كان صلى الله عليه وسلم أرفع الخلق عند الله مكانة، وأعلاهم درجة، وأتمهم به معرفة، وكانت حاله عند خلوص قلبه، وخلو همته، وتفرد به بربه وإقباله بكليته عليه، ومقامه هنالك أرفع حاله رأى صلى الله عليه وسلم حال فترته عنها، وشغله بسواها، غضاً من عِلِّيِّ حاله، وخفضاً من رفيع مقامه، فاستغفر الله من ذلك. وهذا أولى وجوه الحديث وأشهرها<sup>(٤)</sup>.  
وقد أحسن الرازي حيث قال: «إن التوبة قد تحسن ممن لم يذنب قط على سبيل الانقطاع إلى الله تعالى والرجوع إليه، ويكون وجه حسنها استحقاق الثواب بها ابتداءً، والذي يدل عليه:

(١) حاشية العلامة الجمل على تفسير الجلالين: ٣٢٤ / ٢ بتصرف يسير.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب: الذكر، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه: ٢٠٧٥ / ٤ ح (٢٧٠٢)، عن الأَعْرَ الْمُزَنِيِّ رضي الله عنه.

(٣) الشفا: ١٤٤/٢ - ١٤٦.

(٤) الشفا: ١٤٤/٢، ١٤٥.

أنا نقول: «اللهم اجعلنا من التوابين»، فلو كان حسنهما مسبوقةً بفعل الذنب لكان ذلك سؤالاً لصيرورتنا مذنبين، وهو لا يجوز<sup>(١)</sup>.

#### (٦) الجواب عن الشبهة السادسة:

- وملخصها: أن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] يدل على اعترافه - عليه السلام - بأنه لولا مغفرة الله تعالى له لكان خاسراً، وذلك يقتضي كونه صاحب ذنب كبير. قوله تعالى: ﴿وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] - والجواب عنها: أنه لا دلالة في هذه الآية على صدور الذنب من آدم - عليه السلام -؛ لأنه لا ملازمة بين طلب الأنبياء - عليهم السلام - المغفرة وبين صدور الذنب؛ لأن حالهم في طلب المغفرة من الله تعالى إنما هي على نحو ما صورته حديث النبي صلى الله عليه وسلم السابق؛ فآدم - عليه السلام - يستعظم مخالفته هذه ويعدها تقصيراً، ولأجل هذا طلب من ربه تعالى الستر والرحمة حتى لا يكون من الخاسرين.

#### (٧) الجواب عن الشبهة السابعة:

- وملخصها: أن قوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [البقرة: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الأعراف: ٢٠-٢٤] يدلان على أن آدم - عليه السلام - قد أُخرج من الجنة عقاباً له على ما أقدم عليه من طاعة الشيطان، وذلك يدل على كونه صاحب كبيرة. - والجواب عنها: أنه ليس في هذه الآيات ما يدل على أنه - عليه السلام - ارتكب كبيرة بأكله من الشجرة، وأنه أُخرج من الجنة عقوبة وجزاء على تلك الكبيرة. بل ليس في هذه الآيات إلا أنه - عليه السلام - أُخرج من الجنة لأجل إقدامه على هذا الفعل، وذلك لا يدل على أن هذا الفعل كبيرة من الكبائر، ولا يدل أيضاً على أن ذلك الإخراج كان على سبيل التنكيل والعقاب، كيف والله تعالى إنما خلقه - عليه السلام - ليكون خليفة في الأرض؟ قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، فلما كان المقصود الأصلي من خلقه أن يكون خليفة في الأرض، فكيف يقال: إنه أُخرج من الجنة عقوبة وجزاء على ارتكابه الكبيرة؟!<sup>(٢)</sup>.

يضاف إلى ذلك:

(١) عصمة الأنبياء للرازي: ص ٥٢.

(٢) عصمة الأنبياء للرازي: ص ٥٣، بتصرف.

وبعد فهذه أجوبة: إن لم يكن كل واحد منها في نفسه حجة، فهي في مجموعها حجة على أن آدم - عليه السلام - ما صدر منه كبيرة قط. وإن قيل: إن هذه الأجوبة ليست كلها يقينية، قلنا: لا شك أنها محتملة، وما دامت كذلك فيجب علينا قبولها عملاً بما يتناسب مع منزلة الأنبياء عليهم السلام.

قال الرازي: «ثم الذي يدل على أنه لا بد من المصير إلى الوجوه التي ذكرناها هو أنه عليه السلام لو كان عاصياً في الحقيقة وكان ظالماً في الحقيقة لوجب الحكم عليه بأنه كان مستحقاً للنار، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [سورة الجن: ٢٣] وبأنه كان ملعوناً لقوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [سورة هود: ١٨] فلما اجتمعت الأمة على أن ذلك لا يجوز علمنا قطعاً أنه لا بد من التأويل، وبالله التوفيق»<sup>(١)</sup>.

### \*\* أجوبة أخرى:

وتتممة للفائدة فقد ذكر العلماء وجوهاً أخرى تدفع بها تلك الشبهات:

- منها: أن آدم - عليه السلام - لم يقصد المخالفة استحلالاً لها، ولكنه وحواء اغترا بحلف إبليس لهما: ﴿إِنِّي لَكُمَا لِنَاصِحٍ﴾ [الأعراف: ٢١] وتوهم أن أحداً لا يحلف بالله حائثاً؛ قال سعيد بن جبير: حلف بالله لهما حتى غرهما، والمؤمن يُخدع<sup>(٢)</sup>.

- ومنها: أنه - عليه السلام - نسي، ولم ينو المخالفة، فلذلك قال تعالى: ﴿وَلَمْ يَجِدْ لَهُ عَزْماً﴾ [طه: ١١٥] أي: أي لم نجد له قصداً للمخالفة.

قال القرطبي: «وقيل: أكل منها ناسياً، ومن الممكن أنهما نسيا الوعيد. قلت: وهو الصحيح؛ لإخبار الله تعالى في كتابه بذلك حتماً وجزماً؛ حيث قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسَى وَلَمْ يَجِدْ لَهُ عَزْماً﴾ [طه: ١١٥]. ولكن لما كان الأنبياء - عليهم السلام - يلزمهم من التحفظ واليقظ لكثرة معارفهم وعلو منازلهم ما لا يلزم غيرهم كان تشاغله عن تذكر النهي تضييعاً صار به عاصياً، أي مخالفاً»<sup>(٣)</sup>.

- ومنها: أنه أكلها متأولاً، وهو لا يعلم أنها الشجرة التي نُهي عنها؛ لأنه تأول نهي الله عن شجرة مخصوصة لا على الجنس، ولهذا قيل: إنما كانت التوبة من ترك التحفظ لا من المخالفة<sup>(٤)</sup>.

(١) عصمة الأنبياء للرازي: ص ٥٣، ٥٤.

(٢) الشفا للقاضي عياض: ٢/ ٢١٩، ٢٢٠.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ١/ ٣٠٦، ويراجع: الباب في علوم الكتاب: ١/ ٥٦٣، وغيرهما.

(٤) الشفا: ٢/ ٢١٩، وزاد المسير: ١/ ٦٨، والجامع لأحكام القرآن: ١/ ٣٠٥، ٣٠٦.

قال القرطبي: «قلت: والقول الأول أيضا حسن، أي: فظنا أن المراد العين، وكان المراد الجنس، كقول النبي صلى الله عليه وسلم حين أخذ ذهباً وحريراً فقال: (إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي)<sup>(١)</sup>، وإنما أراد الجنس لا العين»<sup>(٢)</sup>.

### والخلاصة:

أن هذه وجوه كثيرة في دفع تلك الشبهات عن نبي الله آدم عليه السلام، في مسألة أكله من الشجرة المنهي عنها، وتنزيه ساحته عن ارتكاب الكبيرة، إما حملاً على أن ذلك كان قبل النبوة، وإما حملاً على وجوه كثيرة صحيحة مفصلة فيما سبق، تدل في مجموعها على أن ما صدر منه عليه السلام إما أنه صغيرة من الصغائر، أو خلاف الأولى.

ولا حرج في حمله على خلاف الأولى ما دامت الأدلة سائغة ومقبولة، حتى وإن أجاز أكثر أهل السنة وقوع الصغائر كلها من الأنبياء عليهم السلام قبل البعثة والتي لا شين فيها بعدها؛ لأن الأولى هو تنزيه ساحة الأنبياء عن كل ما يخل بمناصبهم، لأنهم الذين اجتباهم الله وهداهم، ومدحهم وزكاهم، واختارهم واصطفاهم.

كما أن القائلين بجواز وقوع الصغائر منهم بعد البعثة مجمعون على أنهم معصومون من الإقرار عليها، حتى لا يتأسى بهم فيها إذا أقروا عليها؛ لأن الإقرار عليها يقتضي أنها ليست ذنوباً. وليس في قولنا هذا - حمل معصيته عليه السلام على خلاف الأولى - مشابهة لبعض الطوائف من الشيعة وغيرهم القائلين بعصمة الأنبياء من جميع الذنوب كبيرها وصغيرها؛ لأنهم يقولون ذلك بغرض نقل هذه العصمة إلى أئمتهم، أما نحن فلا نقول بها إلا للأنبياء فقط، وأدنى ما نقوله: أنها خلاف الأولى، لأنها ثابتة بنص القرآن الكريم، ولهذا لا نقول: إنهم عليهم السلام معصومون من الصغائر مطلقاً، لأنهم وإن كانوا أكمل البشر، لكنهم قبل هذا وبعده بشر.

ولقد نبّه القاضي عياض إلى هذا الفرق بقوله: «ولا يهولك أن نَسَبَ قوم هذا المذهب إلى الخوارج والمعتزلة وطوائف من المبتدعة؛ إذ منزعهم فيه منزع آخر من التكفير بالصغائر، ونحن نتبرأ إلى الله تعالى من هذا المذهب»<sup>(٣)</sup>. والله تعالى أعلم.

(١) الجامع لأحكام القرآن: ٣٠٧/١.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب اللباس، باب في الحرير للنساء: ١٦٥/٦، ح (٤٠٥٧)، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وقال محققه شعيب الأرنؤوط: «صحيح لغيره».

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم: ٥٤/٣.

## المبحث الثاني الشبهة الواردة في قصة إنجاب آدم عليه السلام الولد، والجواب عنها في ضوء القرآن الكريم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الآيات الكريمة والشبهة التي أثرت حولها.  
المطلب الثاني: الجواب عن هذه الشبهة في ضوء القرآن الكريم.

المطلب الأول: الآيات الكريمة والشبهة التي أثرت حولها  
أولاً: الآيات الكريمة:

يقول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَفَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَوِّنَنَّ مِنَ الشَّكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ أَتَشْكُرُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٩٢﴾﴾ [سورة الأعراف: ١٨٩ - ١٩٢].

ثانياً: الشبهة المثارة في تفسير هذه الآيات الكريمة:

زعم الطاعنون في عصمة الأنبياء - عليهم السلام - أن هذه الآيات الكريمة تدل على نسبة الشرك إلى آدم عليه السلام.

ودليلهم:

١- ما أخرجه الترمذي والحاكم والطبراني في الكبير عن النبي ﷺ أنه قال: (لما حَمَلَتْ حَوَاءُ طَافَ بِهَا إِبْلِيسُ وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ، فَقَالَ: سَمِيَهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَسَمَتْهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَعَاشَ ذَلِكَ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ)<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه: الترمذي في سننه: في أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: ومن سورة الأعراف: ٥/ ٢٦٧، ح (٣٠٧٧)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ قَتَادَةَ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ»، وقال الألباني: ضعيف. - والحاكم في المستدرک: ٢/ ٥٩٤، ح (٤٠٠٣)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ». ووافقه الذهبي. - والطبراني في المعجم الكبير: ٢١٥/٧، ح (٦٨٩٥)، والطبري في جامع البيان: ٣٠٩/١٣.

٢- ما أخرجه الطبري وابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> عن ابن عباس وأبي بن كعب- رضى الله عنهم- ومجاهد وسعيد بن جبير، وغيرهم.

حيث أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صُلْحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ قال: الله هو الذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها، فلما تغشاها آدم حملت، أتاها إبليس فقال: إني صاحبكما الذى أخرجتكما من الجنة لتطيعن أو لأجعلن لها قرني أيل<sup>(٢)</sup>، فيخرج من بطنك فيشقه، ولأفعلن، ولأفعلن، يخوفهما، سمياه عبد الحارث، فأبى أن يطيعاه، فخرج ميتاً، ثم حملت يعنى الثانية فأتاهما أيضاً فقال: أنا صاحبكما الذى فعلت ما فعلت لتفعلن أو لأفعلن، ولأفعلن، يخوفهما، فأبى أن يطيعانه، فخرج ميتاً، ثم حملت الثالثة، فأتاهما أيضاً فذكر لهما، فأدركهما حب الولد، فسمياه عبد الحارث، فذلك قوله تعالى: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾<sup>(٣)</sup>.

وبناء على هذه الروايات زعم الطاعنون في عصمة الأنبياء - عليهم السلام - أن المراد بالنفس الواحدة: آدم، وأن المراد بزوجها المخلوق منها: حواء، وأن الضمائر في الآيات تعود إليهما، وبناء عليه: فقد صرحت هذه الآيات بنسبة الشرك إلى آدم عليه السلام<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثاني: الجواب عن هذه الشبهة في ضوء القرآن الكريم

اختلف المفسرون في تفسير هذه الآيات الكريمة، بناء على اختلافهم في قبول ما ورد فيها من أخبار توهم نسبة الشرك إلى آدم عليه السلام.

فالذين قبلوا هذه الروايات اجتهدوا في تأويلها حتى ينزهوه - عليه السلام - من الشرك، والذين لم يقبلوها فسروا الآيات تفسيراً صحيحاً يتفق مع الواجب في حق الأنبياء من تنزيههم عن التلبس بالشرك أو الكفر قبل البعثة وبعدها، وبناء عليه فإن للمفسرين في ذلك اتجاهان:

**الاتجاه الأول: قبول هذه الروايات وتأويل الآيات بناء عليها:** حيث ذهب فريق من المفسرين إلى التسليم بصحة هذه الروايات، وحاولوا جاهدين تأويل الآيات الكريمة بناء على عليها؛ وعلى

(١) جامع البيان: ٩ / ٣١٠-٣١٢، وتفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم: ١٦٣١/٥ - ١٦٣٥.

(٢) الأيل: بضم الهمزة وكسر هاء وياء مشددة مفتوحة: ذكر الأوعال، وهو التيس الجبلي. المصباح المنير: ٣٣ / ١، مادة (أيل).

(٣) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ١٦٣٤/٥، ح (٨٦٥٤).

(٤) عصمة الأنبياء للرازي: ص ٥٤ - ٥٦.

رأسهم: الطبري، والسمرقندي، وابن أبي زمنين، والسمعاني، والبغوي، وابن أبي حاتم، وابن عطية، وابن الجوزي، والآلوسي، والشوكاني<sup>(١)</sup>، وغيرهم.

ولما كان اعتماد هذه الروايات في تفسير تلك الآيات مؤدياً إلى نسبة الشرك إلى آدم عليه السلام؛ فقد ذكر هؤلاء المفسرون في تأويلها وجوهاً، رأوا فيها تنزيهاً لآدم عليه السلام من الشرك، وأهمها وجهان:

**الأول:** أن هذا الشرك المخبر عنه في الآية والمنسوب إلى آدم وحواء في قوله تعالى: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ ليس شركاً في العبادة، وإنما هو شرك في التسمية فقط، أي: في تسمية ابنهما بـ (عبد الحرث). وهذا قول الطبري، والسمرقندي، وابن أبي زمنين، والسمعاني، وابن عطية، والآلوسي، وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

**الثاني:** أنهما لم يشركا في العبادة، ولكن قصداً أن الحرث - الشيطان عليه اللعنة - كان سبباً في نجاة الولد. وهو قول البغوي، والشوكاني، وغيرهما<sup>(٣)</sup>.

**\*\* وهذان الوجهان مردودان: لما يأتي:**

**أما الأول:** فلأنه يجب تنزيه الأنبياء جميعاً عن كل أنواع الشرك، حتى لو كان في التسمية فقط.

**وأما الثاني:** فلأنه لا يتصور في حق آدم - عليه السلام - وزوجه حواء أن يقعا في الغفلة الشديدة، ويغترا بالشيطان، ويعتقدا أنه كان سبباً في نجاة ولدهما، كيف وهما أول عرف عداوته لهما، وهو الذي كان سبباً في إهباطهما من الجنة إلى الأرض؟!، ثم هو الذي توعد ذريتهما بالإغواء إلى يوم الدين.

**الاتجاه الثاني: تفنيد هذه الروايات وتأويل الآيات الكريمة تأويلاً صحيحاً:** حيث ذهب فريق من المفسرين إلى تفنيد هذه الروايات، وتأويل الآيات الكريمة تأويلاً صحيحاً، يتفق مع

(١) يراجع: جامع البيان: ٩٩/٩ - ١٠١، وبحر العلوم للسمرقندي: ١/٥٧٤، وتفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين: ٢/١٥٩، وتفسير السمعاني: ٢/٢٣٩، ومعالم التنزيل: ٢/٢١٠، وتفسير القرآن العظيم للحافظ ابن أبي حاتم: ٥/١٦٣١ - ١٦٣٥، والمححر الوجيز: ٢/٤٨٦ - ٤٨٨، وزاد المسير: ٣/٢٠٥، ٢/٢٠٦، وروح المعاني: ٩/١٤٢، ١٤٣، وفتح القدير: ٢/٣٥٢، ٣٥٣.

(٢) يراجع: جامع البيان: ٩/١٠١، وبحر العلوم: ١/٥٧٤، وتفسير ابن أبي زمنين: ٢/١٥٩، وتفسير السمعاني: ٢/٢٣٩، والمححر الوجيز: ٢/٤٨٦، وروح المعاني: ٩/١٤٢، ١٤٣، وغيرها.

(٣) يراجع: معالم التنزيل: ٣/٣١٣، ٣/٣١٤، وفتح القدير: ٢/٣٥٢، ٢/٣٥٢، وذكره جمع من المفسرين، كالثعلبي في الكشف والبيان: ٤/٣١٦، والواحدي في الوسيط: ٢/٤٣٥.

سياقها، ومع الواجب في حق الأنبياء من تنزيههم عن الشرك بالله تعالى بكل أنواعه؛ وعلى رأس هؤلاء: الزجاج، والرازي، والقرطبي، وابن جزى، والنسفي، وأبو حيان، وابن كثير، وأبو السعود، والقاسمي<sup>(١)</sup>.

- يقول الرازي مبينا فساد التأويل المبني على هذه الروايات: «واعلم أن هذا التأويل فاسد، ويدل عليه وجوه:

الأول: أنه تعالى قال: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾<sup>(١١)</sup>، وذلك يدل على أن الذين أتوا بهذا الشرك جماعة.

الثاني: أنه تعالى قال بعده: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾<sup>(١٢)</sup>، وهذا يدل على أن المقصود من هذه الآية: الرد على من جعل الأصنام شركاء لله تعالى، وما جرى لإبليس اللعين في هذه الآية ذكر.

الثالث: لو كان المراد إبليس لقال: أيشركون من لا يخلق شيئا، ولم يقل: ﴿مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا﴾؛ لأن العاقل إنما يذكر بصيغة «من» لا بصيغة «ما».

الرابع: أن آدم عليه السلام كان من أشد الناس معرفة بإبليس، وكان عالماً بجميع الأسماء، كما قال تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١] فكان لابد وأن يكون قد علم أن اسم إبليس هو الحرث، فمع العداوة الشديدة التي بينه وبين آدم، ومع علمه بأن اسمه هو الحرث كيف سمى ولد نفسه بعد الحرث؟ وكيف ضافت عليه الأسماء حتى أنه لم يجد سوى هذا الاسم؟!<sup>(٢)</sup>.

- ويقول ابن كثير مفندا إياها من حيث السند: «والغرض أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه: أحدها: أن عمر بن إبراهيم - أحد رواة - هو البصري، وقد وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به<sup>(٣)</sup>. الثاني: أنه قد روي من

(١) يراجع: التفسير الكبير: ٧٠/١٥، والجامع لأحكام القرآن: ٣٢٢/٧، والتسهيل: ٣١٦/١، ومدارك التنزيل: ٦٢٤/١، والبحر المحيط: ٤٤٠/٤، ٤٤١، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٢٨٦-٢٨٧، وإرشاد العقل السليم: ٣٣٠/٢-٣٣٢، ومحاسن التأويل: ٦٧٨-٦٧٩.

(٢) التفسير الكبير للإمام الرازي: ٧٠/١٥.

(٣) هو: عمر بن إبراهيم العبدي أبو حفص البصري، وثقه ابن معين، وضعفه جمهور أهل الجرح والتعديل: قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أحمد بن حنبل: وهو يروي عن قتادة أحاديث مناكير، وقال ابن عدي: يروي عن قتادة أشياء لا يوافق عليها وحديثه خاصة عن قتادة مضطرب، وقال البرقاني عن الدارقطني: لين يترك. يراجع: تهذيب التهذيب لابن حجر: ٧/٤٢٥، ٤٢٦.

قول سمرة بن جندب<sup>(١)</sup> نفسه موقوفا عليه، وليس مرفوعا، كما عند ابن جرير الطبري<sup>(٢)</sup>، الثالث: أن الحسن البصري نفسه فسر الآية بغير هذا، فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعا لما عدل عنه<sup>(٣)</sup>. كما فند - رحمه الله - الآثار الواردة في ذلك أيضا، ونص على إسرائيلييتها بعد أن أوردتها بأسانيدها عن ابن جرير؛ حيث قال: «وهذه الآثار يظهر عليها والله أعلم أنها من آثار أهل الكتاب...»<sup>(٤)</sup>. ثم قال: «وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري رحمه الله في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته، ولهذا قال الله: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾»<sup>(٥)</sup>.

وقال القرطبي أيضا: «ونحو هذا مذكور في ضعيف الحديث في الترمذي وغيره، وفي الإسرائيليات كثير ليس لها ثبات، فلا يعول عليها من له قلب، فإن آدم وحواء عليهما السلام - وإن غرهما الله الغرور - فلا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»<sup>(٦)</sup>.

#### التفسير الصحيح لهذه الآيات الكريمة:

وقد ذكر أصحاب الاتجاه الثاني من المفسرين وجوهاً صحيحة في تفسير هذه الآيات الكريمة، تتفق مع سياقها ومع الواجب في حق الأنبياء عليهم السلام، أهمها ما يأتي:

**الوجه الأول:** وهو مروي عن الحسن البصري رحمته الله، حيث روي عنه أنه قال في تفسير قوله تعالى: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾: «عنى بها ذرية آدم ومن أشرك منهم بعده». وروي عنه أيضا أنه قال: كان هذا في بعض أهل الملل ولم يكن بآدم». كما روي أيضا أنه قال: «هم اليهود والنصارى رزقهم الله أولاداً فَهَوِّدُوا وَنَصِّرُوا»<sup>(٧)</sup>.

(١) سمرة بن جندب: هو سمرة بن جندب ابن هلال الفزاري، حليف الأنصار، صحابي مشهور له أحاديث مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين. يراجع: تقريب التهذيب لابن حجر: ص: ٢٥٦.

(٢) أخرجه الطبري موقوفا عليه في جامع البيان: ١٣ / ٣١٠.

(٣) تفسير القرآن العظيم: ٣ / ٤٧٥.

(٤) المصدر السابق: ٣ / ٤٧٧.

(٥) يراجع: تفسير القرآن العظيم: ٣ / ٤٧٦. بتصرف يسير.

(٦) الجامع لأحكام القرآن: ٧ / ٣٢٢.

(٧) أخرج هذه الآثار الثلاثة عنه: الطبري في جامع البيان: ١٣ / ٣١٤، ٣١٥، وينظر: تفسير القرآن العظيم: ٣ / ٤٧٦.

قال ابن كثير بعد أن ذكر هذه الروايات بأسانيدھا عن الحسن البصري: «وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن عليه السلام أنه فسر الآية بذلك، وهو من أحسن التفاسير، وأولى ما حملت عليه الآية، ولو كان هذا الحديث عنده محفوظاً عن رسول الله ﷺ لما عدل عنه هو ولا غيره، ولا سيما مع تقواه وورعه. فهذا يدل على أنه موقوف على الصحابي، ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب من آمن منهم مثل كعب أو وهب بن منبّه وغيرهما، كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى، إلا أننا برئنا من عهدة المرفوع. والله أعلم»<sup>(١)</sup>.

### الوجه الثاني: أن هذه الآيات الكريمة واردة في مضرب المثل.

قال الرازي: «قال القفال: إن الله تعالى ذكر هذه القصة على تمثيل ضرب المثل وبيان أن هذه الحالة صورة حالة هؤلاء المشركين في جهلهم، وقولهم بالشرك، وتقدير هذا الكلام كأنه تعالى يقول: هو الذي خلق كل واحد منكم من نفس واحدة وجعل من جنسها زوجها إنساناً يساويه في الإنسانية، فلما تغشى الزوج زوجته وظهر الحمل، دعا الزوج والزوجة ربهما لئن آتيتنا ولداً صالحاً سوياً لنكونن من الشاكرين لآلائك ونعمائك، فلما آتاها الله ولداً صالحاً سوياً، جعل الزوج والزوجة لله شركاء فيما آتاها، لأنهم تارة ينسبون ذلك الولد إلى الطباع كما هو قول الطبائعين، وتارة إلى الكواكب كما هو قول المنجمين، وتارة إلى الأصنام والأوثان كما هو قول عبدة الأصنام. ثم قال تعالى: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾<sup>(١٩)</sup> أي تنزه الله عن ذلك الشرك. قال الرازي: وهذا جواب في غاية الصحة والسداد»<sup>(٢)</sup>.

الوجه الثالث: أن هذه الآيات من أولها إلى آخرها في حق آدم وحواء ولا إشكال في شيء من ألفاظها إلا قوله: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَليحاً جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾، فنقول: التقدير: فلما آتاها ولداً صالحاً سوياً جعل له شركاء، أي جعل أولادهما له شركاء، على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، وكذا فيما آتاها، أي فيما آتى أولادهما، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [سورة يوسف: ٨٢] أي واسأل أهل القرية.

فإن قيل: فعلى هذا التأويل ما الفائدة في التثنية في قوله: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ﴾ قلنا: لأن ولده قسمان ذكر وأنثى، فقوله: ﴿جَعَلَا﴾ المراد منه الذكر والأنثى، مرة عبر عنهما بلفظ التثنية لكونهما صنفين ونوعين، ومرة عبر عنهما بلفظ الجمع، وهو قوله تعالى: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾<sup>(٢٠)</sup> (٣).

(١) تفسير القرآن العظيم: ٤٧٦/٣.

(٢) التفسير الكبير: ٤٢٨/١٥.

(٣) المصدر السابق: ٤٢٨/١٥، ٤٢٩.

وقد أيد ابن جزى هذا الوجه فقال: «وهذا القول أصح لثلاثة أوجه: أحدها أنه يقتضي براءة آدم وزوجه من قليل الشرك وكثيره، وذلك هو حال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، والثاني: أنه يدل على أن الذين أشركوا هم أولاد آدم وذريته لقوله تعالى: ﴿فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (١٩٠) بضمير الجمع، والثالث: أن ما ذكروا من قصة آدم وتسمية الولد عبد الحارث يفتقر إلى نقل بسند صحيح، وهو غير موجود في تلك القصة»<sup>(١)</sup>.

**والخلاصة:** أن هذه وجوه ثلاثة جائزة في معنى هذه الآيات الكريمة تدفع تلك الشبهة، وتنزه ساحة نبي الله آدم عليه السلام من الوقوع في الشرك بأي وجه من الوجوه. والله تعالى أعلم.

## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد،

فقد توصلت في نهاية هذا البحث: (جلء الأفهام بدفع الشبهات عن آدم عليه السلام، دراسة تفسيرية). إلى عدد من النتائج أجملها فيما يأتي:

**أولاً:** أن منشأ الشبهات المثارة في تفسير الآيات الواردة في شأن نبي الله آدم - عليه السلام - أحد أمرين:

- أولهما: فهم سقيم للآيات الكريمة، مبني على عقيدة باطلة في شأن الأنبياء عليهم السلام، كما في الشبهات المثارة في تفسير الآيات الخاصة بأكله عليه السلام، من الشجرة المنهي عنها. - وثانيهما: تأويل غير صحيح اعتماداً على روايات غير صحيحة في تفسير الآيات، كما في الآيات الواردة في إنجابه عليه السلام الولد.

**ثانياً:** أن الشبهات المثارة في تفسير الآيات الواردة في شأنه - عليه السلام - شبهات باطلة، وللآيات الكريمة تأويل صحيح يتفق مع سياق القرآن ومع الواجب في حق الأنبياء عليهم السلام من العصمة عن الوقوع في الشرك أو الكبائر.

**ثالثاً:** أن أقصى ما يمكن حمل أكله من الشجرة المنهي عنها عليه هو كونه صغيرة من الصغائر، والأولى حملة على ترك الأولى، على ما هو موضح في موضعه من البحث.

**رابعاً:** أن الآيات الواردة في شأن إنجابه الولد، لا دلالة فيها على نسبة الشرك إليه عليه السلام، ولو على سبيل الإشراك في التسمية أو التسبب.

وأن الصواب في تفسيرها هو ما قاله الحسن البصري: عنى بها ذرية آدم ومن أشرك منهم بعده، أو أنها في بعض أهل الملل وليست في آدم وزوجه، أو أنها في اليهود والنصارى رزقهم الله أولاداً فَهَوِّدُوا وَنَصَّرُوا. وهذا هو اختيار المحققين من المفسرين.

**وفي النهاية:** أوصي الباحثين بمزيد من الدراسات التفسيرية التي تهتم بتنقية كتب التفسير من الأقوال الدخيلة، وتعنى بالدفاع عن القرآن الكريم وأنبياء الله تعالى صفوة خلقه، حتى لا يضيع الحق بين السهو والتقصير؛ لأن الحاقدين على الإسلام كثر، ولهم أعين لا تنام. والله تعالى أعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## المصادر والراجع

- (١) أحكام القرآن لابن العربي، ط/ دار الكتب، العلمية، بيروت، ٢٠٠٣م.
- (٢) إرشاد العقل السليم، لأبي السعود، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.
- (٣) إرشاد الفحول، للشوكاني، ط/ دار الكتاب العربي، ١٩٩٩م.
- (٤) الاستقامة، لابن تيمية، ط/ جامعة الإمام محمد بن سعود، بالسعودية، ١٤٠٣هـ.
- (٥) إعراب القرآن الأصبهاني، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٩٩٥م.
- (٦) أنوار التنزيل وأسرار التأويل للإمام البيضاوي ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨هـ.
- (٧) إيجاز البيان عن معاني القرآن لنجم الدين النيسابوري، ط/ دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤١٥هـ.
- (٨) بحر العلوم، للسمرقندي ت علي معوض، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
- (٩) البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- (١٠) البحر المحيط لأبي حيان، ط دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.
- (١١) بصائر ذوي التمييز، للفيروز أبادي، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، بالقاهرة، ١٩٩٦م.
- (١٢) تأويلات أهل السنة للماتريدي، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، بدون.
- (١٣) التبيان في إعراب القرآن للعكبري، ط/ عيسى البابي الحلبي، بالقاهرة، بدون تاريخ.
- (١٤) التحرير والتنوير: للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، ط/ الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
- (١٥) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزيء، ط/ شركة دار الأرقم، بيروت، ١٤١٦هـ.
- (١٦) تفسير ابن عرفة، لابن عرفة المالكي، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٨م.
- (١٧) التفسير البسيط للواحيدي، ط/ جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤٣٠هـ.
- (١٨) تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين، ط/ الفاروق الحديثة، القاهرة، الأولى، ٢٠٠٢م.
- (١٩) تفسير القرآن العظيم: لابن أبي حاتم، ط/ مكتبة نزار الباز بمكة المكرمة، بدون.

- (٢٠) تفسير القرآن العظيم: لابن كثير، ط/ دار المعرفة، بيروت، ١٩٨٦م.  
(٢١) تفسير القرآن للسمعاني، ط/ دار الوطن، الرياض، ١٩٩٧م.  
(٢٢) التفسير الكبير للرازي، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠م.  
(٢٣) التفسير الوسيط للواحدي، ت: عادل عبد الموجود، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤م

- (٢٤) تقريب التهذيب لابن حجر، ت: محمد عوامة، ط/ دار الرشيد، سوريا، ١٩٨٦م.  
(٢٥) تنزيه الأنبياء، للشريف المرتضى، ط/ المدرسة العليا، طهران، ١٤٢٢هـ.  
(٢٦) تهذيب التهذيب لابن حجر، ط/ دائرة المعارف النظامية، الهند ١٣٢٦هـ  
(٢٧) تيسير الكريم الرحمن للسعدي، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٠م.  
(٢٨) جامع البيان، للطبري، ط/ دار الريان للتراث بالقاهرة، ١٩٨٧م.  
(٢٩) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ط/ دار الحديث، بالقاهرة، ١٩٩٦م.  
(٣٠) حاشية الجمل على تفسير الجلالين، ط/ دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.  
(٣١) حدائق الروح والريحان للهرري، ط/ دار طوق النجاة، بيروت، الأولى، ٢٠٠١م.  
(٣٢) دقائق التفسير لابن تيمية، ط/ مؤسسة علوم القرآن - دمشق، ١٤٠٤هـ.  
(٣٣) روح المعاني للآكوسي، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ  
(٣٤) زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، ط/ دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ.  
(٣٥) سنن أبي داود، لأبي داود، ت: شعيب الأرناؤوط، ط/ دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩م.  
(٣٦) سنن الترمذي، للإمام الترمذي، ت: أحمد شاكر، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.

- (٣٧) شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ.  
(٣٨) الشفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم للقاضي عياض، ط/ النشرتي، القاهرة، ٢٠٠٦م.

- (٣٩) الصحاح للجوهري، ط/ دار الفكر، بيروت، ١٩٩٨م.  
(٤٠) صحيح مسلم، للإمام مسلم، ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون تاريخ.  
(٤١) عصمة الأنبياء، للإمام الرازي، ط/ مؤسسة الثقافة الدينية، بالقاهرة، ١٩٨٦م.  
(٤٢) الغريبين في القرآن والحديث، للهروي، ط/ مكتبة نزار مصطفى الباز، بالسعودية، ١٩٩٩م.  
(٤٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، ط/ دار المعرفة، بيروت، بدون.

- (٤٤) فتح القدير، للشوكانى، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، بدون.
- (٤٥) الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم الظاهري، ط/ مكتبة الخانجي، القاهرة، بدون.
- (٤٦) الكشف عن حقائق التنزيل، للزمخشري، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٧م.
- (٤٧) الكشف والبيان، للثعلبي، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠٢م.
- (٤٨) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤١٥هـ.
- (٤٩) اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.
- (٥٠) لسان العرب: لابن منظور، ط دار صادر، بيروت، بدون.
- (٥١) لوامع الأنوار البهية للسفاريني، ط/ مؤسسة الخافقين، دمشق، ١٩٨٢م.
- (٥٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية، ط/ مجمع الملك فهد، بالمدينة النبوية، ١٩٩٥م.
- (٥٣) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث للأصبهاني، ط/ جامعة أم القرى بالسعودية، ١٩٨٨م.
- (٥٤) محاسن التأويل، القاسمي، ط/ دار الكتب العلمية، الأولى، ١٣٧٦هـ ١٩٥٧م.
- (٥٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٣م.
- (٥٦) مدارك التنزيل وحقائق التأويل ط/ دار الكلم الطيب، بيروت، ١٩٩٨م.
- (٥٧) المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠م.
- (٥٨) تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، ط/ دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.
- (٥٩) المصباح المنير، للفيومي، ط/ المكتبة العلمية، بيروت، بدون.
- (٦٠) المعجم الكبير للطبراني، تحقيق فريق من الباحثين، الطبعة الأولى.
- (٦١) المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط/ دار الدعوة، بالقاهرة، بدون.
- (٦٢) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني، ط/ دار المعرفة، بيروت.
- (٦٣) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، ط/ جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٩٨٦م.

